Distr.: General 21 August 2012 Arabic

Original: English

# اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

# اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الدورة الرابعة والخمسون ١٠١٣ شباط/فيراير - ١ آذار/مارس ٢٠١٣

# قائمة القضايا والأسئلة في سياق النظر في التقارير الدورية

#### باكستان


نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقرير الدوري الرابع لباكستان (الوثيقة CEDAW/C/PAK/4).

## الإطار الدستوري والتشريعي

1- يرجى تقديم معلومات مفصلة عن الخطوات المتخذة لتنسيق مختلف أنظمة القانون السائدة في الدولة الطرف، أي قانون الدولة والشريعة الإسلامية والقانون العرفي، مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما مع أحكام الاتفاقية. ويرجى أيضاً بيان الخطوات المتخذة لضمان تنسيق التشريعات وغيرها من اللوائح على صعيد الاتحاد والمقاطعات وقوانين تنظيم المناطق مثل قانون الجرائم الحدودية مع أحكام الاتفاقية.

7 ويشير التقرير إلى أن عدد من مشاريع القوانين التي تتصدى للتمييز ضد المرأة، بما في ذلك مشروع قانون منع الممارسات المناهضة للمرأة (7.00) ومشروع قانون منع العنف المترلي (7.00) قد عرضت على الجمعية الوطنية (الفقرة 7.00). ويرجى تقديم المعلومات المستجدة عن وضع هذين المشروعين وبيان مدى إدماج أحكام الاتفاقية فيهما. وهل اعتمدت أي تشريعات أخرى لها صلة بذلك؟ ويرجى تقديم معلومات مفصلة عن الخطوات المتخذة لإجراء مراجعة شاملة لجميع التشريعات التي تنطوي على التمييز ضد المرأة، بما فيها

<sup>(</sup>١) تحيل أرقام الفقرات إلى التقرير الدوري الرابع للدولة الطرف (الوثيقة CEDAW/C/PAK/4) ما لم ترد الإشارة إلى غير ذلك.



أحكام الحدود (١٩٧٩). كما يرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف تعتزم صياغة واعتماد قانون شامل لمكافحة التمييز.

#### الآليات القانونية لتقديم الشكاوي

٣- يرجى تقديم معلومات مفصلة عن الفرق بين مجالس الجيرغا والبانشيات من جهة وآلية أنجومان المصالحة من جهة أخرى (الفقرتان ١٥٢ و ١٦١). ويرجى ذكر الأسباب التي تبرر اختيار أنجومان المصالحة كآلية بديلة لتسوية المنازعات في حالات العنف ضد المرأة مسن خلال مشروع العدل بين الجنسين. وما السبيل لضمان عدم تعرض المرأة للتمييز من قبل آلية أنجومان المصالحة إذا كان هذا الفريق الذي يتألف من ثلاثة أعضاء لا يضم سوى امرأة واحدة (الفقرة ١٦٢)؟ ويرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف بصدد اتخاذ تدابير ترمي إلى الصلاح النظام القضائي الرسمي بهدف تعزيز فرص لجوء المرأة إلى القضاء.

### الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة

٤- يرجى تقديم معلومات عن أثر التعديل الدستوري الثامن عشر (٢٠١٠) على الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة الذي انتقلت بموجبه سلطات وزارة شؤون تنمية المرأة إلى المقاطعات. وما هو الكيان المكلف بتنسيق الإجراءات والسياسات الرامية إلى النهوض بالمرأة على الصعيد الوطني بما في ذلك خطة العمل الوطنية للمرأة (الفقرتان ٢٦ و ٢٥)؟ ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن السبيل لضمان تمتع الآليات على مستوى المقاطعات بالسلطات والصلاحيات المناسبة للتأثير في عملية النهوض بالمرأة وحصولها على الموارد المالية والبشرية الكافية لأداء و لايتها.

٥- ويرجى بيان ما إذا كان للتعديل الدستوري الثامن عشر أي آثار على ولاية اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة (اختصاراً اللجنة الوطنية). كما يرجى بيان التدابير المتخذة لضمان اكتساب توصيات اللجنة الوطنية بشأن القوانين والسياسات والبرامج المؤثرة في وضع المسرأة صفة الإلزام ولضمان تنفيذ هذه التوصيات من قبل الهيئات الحكومية المعنية (الفقرة ٢٧). ويرجى تقديم المعلومات المستجدة عن الخطوات المتخذة لمنح اللجنة الوطنية الاستقلالية والصفة شبه القضائية (الفقرة ٧٣).

#### التدابير الخاصة المؤقتة

٦- يشير التقرير إلى اتخاذ تدابير "للعمل الإيجابي" في إطار السياسة الوطنية لتنمية المــرأة وتمكينها (الفقرة ٣٤٩). يرجى تقديم معلومات مفصلة عن التدابير الخاصة المؤقتة التي اتخذت للتسريع في تحقيق المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة ضمن هذا الإطار وفي المجالات الأخــرى المشمولة بالاتفاقية.

GE.12-45108

#### القوالب النمطية والممارسات الضارة

V- يرجى تقديم معلومات مفصلة عن التدابير المتخذة للقضاء على الممارسات الصارة واستحكام المواقف التي تنم على طغيان السلطة الأبوية فيما يتصل بأدوار المرأة والرحل ومسؤولياتهما في الأسرة. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة من أحل التصدي لتأثير الجهات الفاعلة من غير الدول في تقويض تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان، حسبما أوصت به اللجنة في ملاحظاة الختامية السابقة (الوثيقة CEDAW/C/PAK/CO/3)، الفقرة ٢٩).

#### العنف ضد الم أة

٨- تفيد المعلومات التي تلقتها اللجنة أن حوادث العنف ضد المرأة، مثل العنف المسترلي والاغتصاب الزوجي والاغتصاب أثناء الاحتجاز والاغتصاب الجماعي والحرائق المترلية ورش الأحماض، قد زادت زيادة مطردة في الدولة الطرف. يرجى تقديم معلومات إضافية عسن التدابير المتخذة للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة. ويرجى توضيح ولايسة خليسة الجرائم المتصلة بنوع الجنس ومهامها الفعليسة في مجال مكافحة العنف ضد المسرأة (الفقرة ١٣٠). وما هو وضع المبادرة الرامية إلى جمع البيانات المصنفة بشأن العنف القائم على نوع الجنس (الفقرة ١٣٠)؟

9- ويذكر التقرير أن مكتب الشرطة الوطنية قد اعتمد إجراءات العمل الموحدة بــشأن معاملة ضحايا العنف من النساء في (الفقرة ١٤٣). يرجى تقديم معلومات إضافية عن التدابير المتخذة لضمان تنفيذ تلك الإجراءات تنفيذاً كاملاً من قبل الموظفين المعنيين بإنفاذ القــانون. ويرجى أيضاً توضيح ما إذا كانت تلك الإجراءات تكفل تولي نساء من ضــباط الــشرطة العناية بضحايا العنف من النساء.

10 ويرجى توضيح موقف الدولة الطرف بشأن الادعاءات الواردة في الفقرة ١١٦ من التقرير وتفيد بتواصل ارتكاب ما يسمى بجرائم القتل بداعي الشرف لأن المحاكم تتمتع بسلطة تقديرية لإدانة مرتكبي الجرائم وفرض العقوبات عليهم. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان عدم انطباق قانون القصاص والدية في قضايا العنف ضد المرأة، خاصة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة باسم الدفاع عما يسمى الشرف وفقاً لما أوصت به اللجنة في ملاحظاتما الختامية السابقة (الوثيقة CEDAW/C/PAK/CO/3)، الفقرة ٢٣).

#### الاتجار والاستغلال لأغراض البغاء

11- يرجى تقديم معلومات مستجدة ومفصلة عن حالة التقدم في تعديل مرسوم منع الاتجار بالبشر ومكافحته (الفقرة ٣٦٩). ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن التدابير المتخدة لجمع وتحليل البيانات المتعلقة بالاتجار بالنساء وللتحقيق في قضايا الاتجار ومحاكمة المتاجرين

**3** GE.12-45108

ومعاقبتهم. ويرجى تقديم معلومات مفصلة عن الجهود المبذولة لتحسين حدمات دعم مراكز الأزمات لفائدة النساء والفتيات ضحايا الاتجار (الفقرة ٣٧٣).

#### المشاركة في الحياة السياسية وفي الحياة العامة

17- يذكر التقرير أن التقاليد والأعراف تمنع مشاركة المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة في الدولة الطرف (الفقرة ٣٨٣). يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة للتغلب على هذا التحدي وضمان تمثيل المرأة على الصعيدين العام والخاص، ولا سيما في مناصب صنع القرارات. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان حصول نسساء الأرياف وسائر الفئات المحرومة من النساء على بطاقات الهوية الوطنية.

17- ويرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لكفالة مشاركة المرأة في آليات التشاور وعمليات صنع القرارات وفي مؤسسات مثل الهيئة الوطنية لإدارة الكوارث المعنية بالاستجابة الإنسانية للكوارث الطبيعية التي تضرر منها البلد كالفيضانات التي احتاحته في عامي ٢٠١٠ و٢٠١١.

#### الجنسية

١٤ يرجى تقديم معلومات مستجدة عن حالة التقدم في تعديل المادة ١٠(٢) من قانون الجنسية (١٩٥١)، بخصوص المرأة الباكستانية في نقل جنسيتها إلى زوجها غير الباكستاني، على النحو المشار إليه في الفقرتين ٥٥ و ٣٨٦ من التقرير.

#### التعليم

01- يعترف التقرير بتفشي التفاوت بين الجنسين في ميدان التعليم (الفقرة ٣٩٩). يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة و/أو المتوخى اتخاذها للتغلب على المواقف التقليدية اليت تعيق حصول النساء والفتيات على التعليم. ويرجى أيضاً تقديم معلومات مستجدة عن الإجراءات المتخذة لضمان فرص متكافئة للنساء والفتيات للحصول على التعليم في كل مراحله ولاستبقاء الفتيات في المدارس. وهل اعتمد مشروع سياسة التعليم (٢٠٠٩)؟

#### العمل

17- يذكر التقرير أن ٧٨ في المائة من النساء غير ناشطات اقتصادياً (الفقرة ٤٠٤). يرجى تقديم معلومات مفصلة عن التدابير المتخذة لتشجيع المرأة على الالتحاق بقطاع العمل الرسمي؟ ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان تنفيذ قانون منع التحرش في مكان العمل (٢٠٠٨)، وتقديم معلومات مستجدة عن حالة التقدم في مشروع السياسة للعاملات من المنازل (الفقرة ٢٦٧).

GE.12-45108 4

#### الصحة

10 - تفيد المعلومات التي تلقتها اللجنة أن سرطان الثدي والإدمان على المخدرات ومحاولات الانتحار تمثل أخطر مشاكل الصحة البدنية والنفسية التي تعاني منها المرأة في الدولة الطرف. فهل حددت الدولة الطرف معالم تلك المشاكل الصحية وما هي الطريقة المتبعة للتصدي لها؟ ويرجى تقديم معلومات عن مدى تمتع المرأة بفرص الحصول على الرعاية والخدمات الطبية. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن البرنامج الوطني لصحة الأم والرضيع والطفل (٢٠١٦-٢٠١) المشار إليه في الفقرة ٢٨٢ من التقرير. يرجى أيضاً تقديم معلومات إضافية عن خدمات الرعاية التي تتيحها وحدات تقديم الخدمات التابعة لوزارة الرفاه السكاني قبل الإجهاض وبعده بغية الوقاية من المضاعفات (الفقرة ٢٨٦).

#### الفئات المحرومة من النساء

1 / - يرجى تقديم معلومات مستجدة عن وضع المشردين داخلياً، لا سيما النساء، نتيجة للكوارث الطبيعية أو العمليات العسكرية المرتبطة بالحرب على الإرهاب. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان حصول النساء والفتيات على المساعدة والخدمات والمأوى الطارئ. ويرجى ذكر التدابير المتخذة للقضاء على العنف الجنساني الذي تتعرض له المرأة والفتاة في مخيمات المشردين داحلياً.

9 - ويرجى تقديم معلومات عن مدى تطبيق الدولة الطرف في الواقع أحكام الاتفاقية على غير المواطنين، وخصوصاً اللاجئات. ويرجى أيضاً تقديم معلومات إضافية عن التدابير المتخذة لإيجاد حلول دائمة لصالح السكان اللاجئين، مثل اللاجئات الأفغانيات.

٢٠ ويرجى تقديم معلومات عن وضع المرأة المنتمية إلى الأقليات الدينية والإثنية في الدولة الطرف. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن التدابير الخاصة المتخذة للقضاء على أشكال التمييز المتعددة ضد تلك الفئات من النساء.

# الزواج والعلاقات الأسرية

71- يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لتوحيد الحد الأدن لسن زواج الإناث والذكور في تشريعات الدولة الطرف تمشياً مع الاتفاقية. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لإلغاء ما في القوانين السارية من أحكام تنطوي على التمييز ضد نساء الأقليات الدينية فيما يتصل بالزواج والعلاقات الأسرية. وما هي التدابير المتخذة للقضاء على ممارسة الزواج القسري؟ ويرجى توضيح الادعاءات التي تتحدث عن تطبيق التشريع الإسلامي، مثل أحكام الحدود، على الأقليات الدينية أيضاً.

5 GE.12-45108